1851 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الحسين بن علي عن زائدة عن شبيب بن غرقدة البارقي عن سليمان بن عمرو بن الأحوص .

Y - حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول ا A فحمد ا وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال (استوصوا بالنساء خيرا فإنهن عندكم عوان . ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك . إلا أن يأتين بفاحشة مبينة . فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح . فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا . إن لكم من نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا . فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون . ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون . ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن) .

[ش (استوصوا بالنساء خيرا) قيل الاستيصاء قبول الوصية أي أوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي فيهن . وقيل الاستيصاء بمعنى الإيصاء . (عوان) جمع عانية بمعنى الأسيرة . (إلا أن يأتين) أي لا تملكون غير ذلك في وقت إلا وقت إتيانهن بفاحشة مبينة أي ظاهرة فحشا وقبحا . (والمضاجع) أي المراقد . أي فلا تدخلوهن تحت اللحف ولا تباشروهن . فيكون كناية عن الجماع . (غير مبرح) هو الشديد الشاق . (فإن أطعنكم) في ترك النشوز . (فلا تبغوا الخ) بالتوبيخ والأذية . أي فأزيلوا عنهن التعرض . واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن . فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له . (فلا يوطئن) صفة جمع النساء من الإيطاء . قال الخطابي معناه أن لا يأذن لأحد من الرجال يدخل فيتحدث إليهن . وكان الحديث من الرجال إلى النساء من عادات العرب لا يرون ذلك عيبا ولا يعدونه ريبة . فلما نزلت آية الحجاب وصارت النساء مقصورات نهي عن محادثتهن والقعود إليهن . (لمن تكرهون) أي من تكرهون دخوله . سواء كرهتموه في نفسه أم لا . قيل المختار منعهن عن إذن أحد في الدخول والجلوس في المنازل . سواء كان محرما أو امرأة إلا برضاه] . K حسن